

## قانون رقم ١٤ لسنة ١٩٩٣

بفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى  
عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩

باسم الشعب  
رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

### ( المادة الأولى )

يفتح اعتماد إضافي بموازنة الهيئة العامة لمرفق مياه القاهرة الكبرى عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٢٧٤١٤٩٥ جنيها ( فقط وقدره اثنا عشر مليونا وسبعمائة وواحد وأربعون ألفا وأربعمائة وخمسة وتسعون جنيها لا غير ) وذلك لمواجهة التجاوزات التي وقعت على الأبواب وفقا لما يلي :

### أولا - الاستخدامات الجارية :

زيادة اعتمادات الاستخدامات الجارية عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٢٧٤١٤٩٥ جنيها ( فقط وقدره اثنا عشر مليونا وسبعمائة وواحد وأربعون ألفا وأربعمائة وخمسة وتسعون جنيها لا غير ) موزعة على البابين التاليين :

( ١ ) الباب الأول : الأجور بمبلغ ٣٥٥٠٧٥٥ جنيها .

( ب ) الباب الثاني : النفقات الجارية والتحويلات الجارية بمبلغ ٩١٩٠٧٤٠ جنيها .

### ثانيا - الإيرادات الجارية :

زيادة اعتمادات الإيرادات الجارية بالباب الثاني - الإيرادات الجارية والتحويلات الجارية ( عجز مرحل ) عن السنة المالية ١٩٩٠/٨٩ بمبلغ ١٢٧٤١٤٩٥ جنيها ( فقط وقدره اثنا عشر مليونا وسبعمائة وواحد وأربعون ألفا وأربعمائة وخمسة وتسعون جنيها لا غير ) .

### ( المادة الثانية )

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا من اليوم التالي لتاريخ نشره .

يبصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤١٣ هـ

( الموافق ٦ فبراير سنة ١٩٩٣ م ) .